مُناقشَة دَعوى الإماميّة في تواتُر خبر النّص على الاثني عشر من طريقِهِم

ثمّ هل إذا ثبتَ تواتُر خبر الاثني عشَر من طريق الإماميّة هَل يُعتبر ذلكَ حجّةً على الأمّة بدليل أنّ القرآن تواترَ للمُسلمين فقَط ثمّ هُو يُعتبرُ حجّةً على اليهود والنّصارى ؟!.

الكَاظم الزّيدي

بسم الله الرّحمن الرّحيم

مُناقشَة دَعوى الإماميّة في تواتُر خبر النّص على الاثني عشر من طريقِهِم

ثمّ هل إذا ثبتَ تواتُر خبر الاثني عشَر من طريق الإماميّة هَل يُعتبر ذلكَ حجّةً على الأمّة بدليل أنّ القرآن تواترَ للمُسلمين فقَط ثمّ هُو يُعتبرُ حجّةً على اليهود والنّصارى ؟!.

الحمدُلله ، والصّلاة والسّلام على سيّدنا محمّد وعلى آله الطّيبين الطّاهرين ، سُفنُ النّجا ، وعلامَاتُ الاهتدَاء ، ورضوانُه على الصّحابة المتّقين ، والتّابعين لهمُ بخيرٍ وإحسانٍ إلى يومِ الدّين

وبعَد :

فإن قيل : إنّ النصّ على الاثني عشَر بالاسم والعَدد مُتواترٌ من طريقِ الإماميّة ، فَهل لا تُصحّحون ذلكَ منّا ، نعني تواترَه من طريقِنا ؟!.

قُلنَا : ذلكَ يعودُ إلى حقيقَة التّواترُ ، فإن أردتُم أنّه تواترٌ بالمَعنى الأصوليّ الحَديثيّ المُصطلحيّ من روايَة الجَمّع عن الجَمّع في كل طبقَة من طبقَات الرّواية للخَبر ممّن اختلفَت بُلدانهم ومذاهبهُم من أهل الإسلام كمَا رُوي حديث الثّقلين ، فنحنُ نمتنعُ عن تحقّق ذلك التّواتر لكُم ، فقد انفردتُم به من طريقِ الأمّة (إلاّ بأحاديث عدديّة آحاديّة رواها المُحدّثون من الفرقَة السنيّة) . نعم! وإن أردتُم تواتراً بالمعنى المذهبي الذي بنيتُم عَليه أصلَكم في الإمامة من تلقّي رجالِكم رواية بعضهِم لبعضٍ ، وما زُبرَ في كُتبكم الحديثيّة ، وتعتقدون بأنّه قد شكّل تواتراً لروياة الجَمع عن الجَمع بروايَة أهل مذهبِكم فقَط ، فذلك لا نمتنعُ عَليه ، إلاّ أنّ التواتّر الأصولي المُصطلحيّ هُو الحجّة على الأمّة كمَا كان حديث الثّقلين والغَدير حجّةً على جميع الأمّة ، فأمّا التّواتر الثّاني فيخصّكم ولا يحجّ الأمّة ، فأيّ التّواتُرين قصدتُم لنُجيبَ عليكُم هل نحنُ ننكرُ وقوعَه في حقّكم أم لا ؟!.

إن قيلَ : قد وعينَا قولَكم ، إلا أنّه لا عبرَة بشرط اختلاف المذاهب في التّواتُر ، لأنّه لا مُوجبَ له ، ولو أصررتُم عَليه لطالبنَاكُم بمثلِه . ثمّ ثانياً : وقد قلتُم أنّ النصّ المُتواتر من طريق الإماميّة فقَط لا يحجّ

غيرَهم من المُسلمين ، فكيفَ تقولون لليهُود والنّصارَىٰ أنّ القرآن يحجّهم وهُو لم يتواتَر لديهِم ، وألزمتموهُم الحجّة لمّا تواتَر عنَ المُسلمين فقَط ، فظهرَ لكُم أنّ التّواتر عندَ قومٍ لا يضرّه في حجيّته علىٰ المُخالف عدَمُه وعدم تحقّقه عندَهم (عندَ المُخالف) .

قُلنَا : وقد ذكرتُم في اعتراضِكم شقّين ، الأوّل : في التّواتر واختلاف المذَاهب ومكان الحجيّة . والثّاني : في الإلزام بالحجيّة علىٰ الآخَر وإن لم يتواتَر عندَهم ، فنجيبُ علَيها .

فأمّا الشقّ الأوّل : فإنّنا أردنَا الخَبر المُواتر من طريق الأمّة ، والأمّة مذاهبُ مُختلفَة ، فاللازمُ بعدَ ذلَم من ذلك الاختلاف واتّحاد الرّواية الجمعُ عن الجَمّع لذلك الخَبر ، كحديث الثّقلين ، هُو الحجيّة علىٰ جميع المُختلفين ، لأنّهم اتّفقوا علىٰ روايتِه وتواترَ من جميع طُرقِهم ، علىٰ اختلاف مذاهبِهم ، فلزمَ الجميعُ ذلَك التّواتر من جَهة الحُجيّة ، فظهرَ لكَ مُرادُنا من القَول باختلاف المَذاهب ، فإنّه لازمٌ تابعٌ لحجيّة الخبَر علىٰ الأمّة ، لأنّ مَا انفردَ به المذهبُ الواحِدُ لا يكونُ حجّةً علىٰ الآخَرين إلاّ بشرطِ أن يكونَ مدلولاً قطعيّاً لأصلِ خبَر أجمعَتْ الأمّة عَليه ، كمَا احتجّت الزيديّة بحجيّة إجمَاع العترَة من أصل المَدلول القطعيّ لحَديث الثّقلين في اتّباع العترَة ، فذلك لازمٌ من مَدلول ما أجمعَت عليه الأمّة ، وليسَ للإماميّة أن تحتجّ بمثلِه لأنّ خبر الثّقلين لم يدلّ بقطعيّة علىٰ اتّباع الاثني عشَر ، ولا علىٰ ذكر الاثني عشَر، فاحتاجَ ذكرُ (الاثني عشَر) بحاجَة إلىٰ مُخصّص بالتّواتر المُماثِل لخبر الثّقلين (من طريق الأمّة) ، أو يبقَىٰ الخبرُ علىٰ أصلِه ووجهه من التمسّك بالعترَة ، والعترَة هُم الولَدُ ، والولَد يشملُ ذريّة الحسن والحسين ، ولا يُخصّص أعدادً ، فتفهّم ذلك ، نعم! فبدون ذلك الشرّط تلكَ الرّواية من طريق الأمّة (علىٰ اختلاف مذاهبها) ، فإنّ التّواتر الخاصّ بالمذهبَ لا يكونُ لازماً (كحجّةٍ قطعيّة) علىٰ بقيّة الأمّة ، ويزيدُ بيانُ ذلك واتّضاحُه بما سيأتي في جواب الشقّ الثّاني .

وأمّا الشّق الثّاني : وهُو في الإلزَام للحجيّة علىٰ الآخَر بما تواتَر عندَ الإماميّة ولم يتواتَر عندَ غيرِهم ، وقستُم ذلكَ علىٰ حال اليَهود والنّصارة وأنّ المُسلمين يحتجّونَ عليهِم بالقُرآن لتواترِه عندَهم (عندَ المُسلمين) ، وهُو لم يتواترَ عند اليَهود والنّصارىٰ . فنقولُ : أنّ ذلكَ قياسٌ فاسدٌ وسنبيّه وجه فسادِه ، ثمّ نبينّ فسادَه أيضاًباعتراضٍ نطلبُ جوابَه يُبيّن عوَار ذلك الاحتجَاج بذلك التّواتر الخاص عند الإماميّة ،

فمّما يدلّ على فسادِ ذلكَ القياس : أنّ القرآن الكَريم مُعجزةٌ من الله تعالى خالَدَة ، والمُعجزَةُ في ذاتِها حُجّة على الُعقلاء ، فلا يُقاس القرآن بحديثٍ (الاثني عشر) من جَهة الإلزَام ، القرآنُ بذاتِه حجّةٌ على كلّ مَنْ قرأه ، أو علمَ بالرّسالة المحمديّة ، ألَمْ ترَ الله تعالى يقول : ((شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِيَ أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِّنَ الْهُدَى وَالْفُرْقَانِ)) [البقرة:١٨٥] ، ثمّ ألا ترَى كيفَ فعلَت الجنّ عندمَا سمعَت تلكَ المُعجزَة قالوا : ((إِنَّا سَمِعْنَا قُرْآنًا عَجَبًا * يَهْدِي إِلَى الرُّشْدِ فَآمَنَّا بِهِ وَلَن نُّشْرِكَ بِرَبِّنَا أَحَدًا)) ، وقولُ الله تعالى : ((لَوْ أَنزَلْنَا هَذَا الْقُرْآنَ عَلَى جَبَلٍ لَّرَأَيْتَهُ خَاشِعًا مُّتَصَدِّعًا مِّنْ خَشْيَةِ اللهِ وَتِلْكَ الْأَمْثَالُ نَضْرِبُهَا لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ)) [الحشر:٢١] ، وأوضحَ وأدلّ على المُراد والحجّة على اليَهود والنّصارى وأهل العُقول ، قول الله تعالى : ((وَإِذْ صَرَفْنَا إِلَيْكَ نَفَرًا مِّنَ الْجِنِّ يَسْتَمِعُونَ الْقُرْآنَ فَلَمَّا حَضَرُوهُ قَالُوا أَنصِتُوا فَلَمَّا قُضِيَ وَلَّوْا إِلَى قَوْمِهِم مُّنذِرِينَ * قَالُوا يَا قَوْمَنَا إِنَّا سَمِعْنَا كِتَابًا أُنزِلَ مِن بَعْدِ مُوسَى مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ وَإِلَى طَرِيقٍ مُّسْتَقِيمٍ)) [الأحقاف:٢٩-٣٠] ، فالقرآن بذاتِه مُعجزَةٌ خالدةٌ من الله تعالى أغنَت عن كلّ نبيّ بعدَها ، والقرآن أيضاً بذاتِه يدلّ على الحِفْظ الإلهيّ له ((إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ)) ، ثمّ بعَد ذلكَ يبقَآ التحدّي لأولئك اليهود والنّصارى والعُقلاء بأن يأتوا بسورة من مثله : ((وَإِن كُنتُمْ فِي رَيْبٍ مِّمَّا نَزَّلْنَا عَلَى عَبْدِنَا فَأْتُواْ بِسُورَةٍ مِّن مِّثْلِهِ وَادْعُواْ شُهَدَاءكُم مِّن دُونِ اللهِ إِنْ كُنتُمْ صَادِقِينَ)) ، ثمّ بعدَ ذلك يُنظَر إلى التّواتُر على مرّ الأزمَان والأعصَار على ذلك القرآن بآياتِه وسُوره فإنّ التّواتر مُتحقّق فيه من قِبل مَنْ أنزلَ عليهِمْ ، ولا يَعني ذلكَ أنّ اليهود والنّصارى والعُقلاء قد سقطَ عنهُم الحجّة من الإيمان بتلكَ المُعجزَة وذلك التّواتر ، لأمور : أوّلاً : لثبوت المُعجز بين أيديهِم (القُرآن) ، إلاّ أن يقول الإماميّ أنّ القرآن اليوم ليس بمُعجِزٍ يُعجزُ اليهوديّ والنصرانيّ والمُلحِدُ. ثانياً: لثبوت بقاء التحدّي ومُضيّه في السّابق واللاحِقِ بأن يأتوا بسورَة من مثلِه . ثالثاً: أنّ طلبَ التّواتر بالقُرآن من جَهة مَنْ لَم يعلَمْ رسالَة النّبي صلوات الله عَليه وعلى آله ، أو لم يهتمّ بتدوين أخبَار القرآن ممّن عاصَره صلوات الله عيله وعلى آل من أهل الكِتاب ، نعم! طلبُ ذلك التّواتر من أمثال هؤلاء لا يصحّ عقلاً ، لأنّهم لَم يُؤمنوا ولم يهتمّوا ولم يُقدّسوا ذلك القرآن ، ولا ذلك النّبي الأعظَم صلوات الله عَليه وعلى آله ، نعم! فظهرَ لكَ أخي المُعترض أنّ هُناك فرقٌ بينَ النصّ على الاثني عشر وبين القُرآن ، من جهَة احتواء القُرآن للمُعجز الدّال عليه ، وبالأدلّة المُصاحبَة لهَ بما يجعلُ الحجيّة قائمَة ، وبما يجعلُ تواتُر نقلِه من جهَة المُسلمين صامجاً حجّةً موجّهاً

علىٰ أولئكَ الكِتابيين والمُكلّفين. نعم! ثمّ ظهرَ لكَ الفرق بينَ أن لا يتواتَر القرآن من جَهة مَنْ لم يُمؤمن (بالقُرآن ولا بالنّبي وسنّته صلوات الله ليه وعلىٰ آله آله) ، وبينَ أن لا يتواتَر الحَديث علىٰ الاثني عشر من جَهة المُسلمين وهُم (يُؤمنون بالقُرآن ويُقدسّون النّبي صلوات الله عليه وعلىٰ آله) ، ويروون أخبَاره ، ثمّ تنفردُ الإماميّة من دونَ الأمّة بروايَة ذلكَ الخبر يتواتر من طريقِهم وحدَهم ، فأولئك المُسلمون بجمعِهم مُحالٌ تواطؤهم علىٰ إخفَاء حديث الاثني عشَر ، أَليسَ ذلكَ الخَبر من أصول الدّين ؟!. أليسَ ذلكَ الخبر ممّا تعمّ به البَلوىٰ ؟!. أليسَ ذلكَ الخَبر يُغني عن حديث الغَدير والثّقلين ؟!. ثمّ لم يتواتر من طريق الأمّة إلاّ الغَدير والثّقلين لأنّها ممّا تعمّ به البَلوىٰ ، ولأنّها من أصول الدّين ، ولأنّه لا يجوزُ في حكمَة الحكيم أن لا تكون أمثال هذه الأخبَار غير مُتواترَة ظاهرةٍ لجمَاعة الأمّة ، نعم! فظهرَ لكَ أنّ ذلك القياس فاسدٌ كما قدّمنا ، ودلّلنا ، وأنّ مُقارنَة الحال معَ اليهود والنّصارَىٰ وتواتر القُرآن إنّما هُو استرواحٌ وبحثٌ عن الأعذَار عندَ التّحقيق ، وإلاّفليسَ بأمثال هذه القياسات الفاسدَة غير الصّالحَة تُسقَط حجيّة القرآن ، وتُثبتُ حجيّة خبر الاثني عشر من روايَة الإماميّة وانفرادهِم بالأسمَاء والأعدَاد .

نعم! يلي ذلَك البيان لوجه الفسَاد ، نعودُ ونعترضُ علىٰ المُعترض باعتراضٍ مفادُه: بما أنّ التّواتُر عندَ قومٍ لا يضرّه عدَمهُ عندَ غيرهِم ، تُريدون إثبات الحجيّة من ذلك التّواتر علىٰ الأمّة ؟!. فأخبروَنا علىٰ ذلكَ المبنَىٰ : فإنّ الفرقَة السنيّة قرأنَا لهُم إثبَات تواتُر تفضيل أميرِ المُؤمنين (ع) لأبي بكر علىٰ نفسِه ، جمعُوا ذلكَ من اثنين وثلاثين طريقاً من كُتبِهم ومصادرهِم خاصّتهِم ، فهل هذا منهُم حجّةٌ علىٰ الإماميّة وإن لم تتواتَر تلكَ الأخبَار عندَ الإماميّة من كُتبِهم ومصادرهِم ؟!. كما جعلَ الإماميّة تواترَ خبر الاثني عشر حجّة علىٰ الفرقة السنيّة من تواترُ رواية ذلكَ الخَبر عندَهم (عند الإماميّة) ؟!.

إن قيلَ : إنّه قد ظهرَ لنَا من الجَواب علىٰ الشقّ الأوّل أنّ مُرادَكُم أنّ التّواتُر لا يَنتفي بسبب اختلافِ المذاهِب في الرّاوة المُحقّقين للتّواتُر ، وأنّ الذي ينتفي بانتفَاء اختلافِ المذاهب هُو إمكَان الاحتجَاج علىٰ مَنْ لم يتواتَر عندَهُم ذلك ، وهذا الكَلام منكُم يعني أنّ الإماميّة قد قامَت عليهُم الحُجّة بلزُوم الاعتقَاد بإمامَة الاثني عشَر ، وأنّه لا ضيرَ عليهِم من عَدم تحقّق التّواتُر عندَ غيرهِم ، وهذا يعذُر الإماميّة فيما اعتقدوُه بناءً علىٰ ذلك التّواتُر الذي ثبتَ عندهُم ، أليسَ كذلك ؟!.

والجَواب : أنّنا ما صحّحنا بَعَدُ وُقُوعَ التّواتُر المُفيد للعلْم من دعوَىٰ الإماميّة من أوّل كلامِنا إلىٰ الآن ، وإنّما حكينَاه علىٰ ما تعتقدُ الإماميّة عن نَفسهَا (من تحقّق التّواتر من رواياتهِم ومُصنّفاتِهم) ، فقُلنَا في أوّل الجَواب : ((وإن أردتُم تواتراً بالمعنىٰ المذهبي الذي بنيتُم عَليه أصلَكم في الإمامة من تلقّي رجالِكم رواية بعضهِم لبعضٍ ، وما زُبرَ في كُتبكم الحديثيّة ، وتعتقدون بأنّه قد شكّل تواتراً لرواية الجَمع عن الجَمع بروايَة أهل مذهبِكم فقَط ، فذلك لا نمتنعُ عَليه)) ، وقُلنَا أيضاً : ((فأمّا التّواتر الثّاني فيخصّكم ولا يحجّ الأمّة)) ، ولَم نقُل يحجّكُم ، وفرقٌ بين النّسبَة إلىٰ ما تقولونَه عَن أنفُسِكُم وبين ما نُقرّر أنّه يحجّكم ، فإثباتُنا لكون ذلكَ التّواتُر من طريقِكم يحجّكم مُطلقاً يكونُ معَه القول بالتمَاس المَعذريّة بذلكَ الإيمَان ، ونحنُ في كلامِنا ما زلنَا نتدرّج معَكُم ، وما زالَ الكَلام حولَ التّواتُر الذي يثبتُ لجماعَةٍ مَا من طُرقِهم خاصّتهم هل يكونُ حجّةً علىٰ غيرِهم ، ولم ننظُر بعدُ لصحّة تحقّق التّواتُر المُفيد للعلْم وفقَ المنهَج الصّحيح الذي من المُفترض أن تكونَ نتيجَته إفادَة العِلْم من ذلكَ التّواتُر من جهَة الإماميّة أنفُسهِم (داخل البيت الإماميّ) ، لكَي نقولَ بتصحيح وقوع التّواتُر (المُفيد للعلْم) من عدمِه في حقّ إخوتنا الإماميّة ، نعم! فظهرَ لكَ أنّنا ما زلنا في أوّل أمر التّواتُر نتدارسُ هَلْ ثبوتُ التّواتُر عندَ جماعَةٍ يحجّ غيرَهم؟!. ، ثمّ أضيفُ أنَا سؤالاً هُنا ، هَل ثبوتُ التّواتُر عندَ جماعَة يجعلُ لهُم المعذريّة في اعتقَاد ما (ظهَر لهُم وفقَ رؤيتِهم) دوناً عن الحقّ الذي تواترَ عندَ الإماميّة؟!. ، ولو قَد أجابَ المُعترضُ علىٰ سُؤالِنا القَريب حول ما تواترَ عند الفرقَة السنيّة من روايتِهم خاصّتهم من كتبِهم ومصادرِهم بتفضيل أمير المُؤمنين (ع) ، هل يُعتَبر ذلك التّواتُر الرّوائي السنّي حجّةٌ علىٰ الإماميّة ؟!. ثمّ من سؤالِي القريب : هَل يُعتبر ذلك التّواتر الرّوائي من طريق الفرقَة السنيّة عاذرٌ لهُم في اعتقَاد تفضيلِ أمير المُؤمنين (ع) لأبي بَكر علىٰ نفسِه ، ويلزمُ منه إمامَة الفاضِل علىٰ المفضُول ، وأمورَ أخرَىٰ؟!. فلو قد تمّ الجَواب علىٰ السّؤال السّابق ، وهذا ، رجونَا أن يظهَر للمُعترض وجه التدرّج في حقيقَة وُكنه دَعوىٰ التّواتُر المُدّعىٰ من قبلَ الإماميّة في حقّ أنفُسِهم ، فأوّل الأمْر أنّنا نُريدُ أن نُخرجَ حُدود تلكَ الدّعوىٰ (بالتّواتر عندَ الإماميّة لخبر الاثني عشَر) من دائرَة الحجيّة علىٰ الأمّة (مُطلقاً) ، ثمّ بعدَ ذلكَ سأعودُ وأناقشُ هل فعلاً تحقّقت تلكَ الدّعوىٰ (التّواتُر المُفيد للعلْم) علىٰ مُقتضىٰ

المنهَج الإماميّ؟!. نعم! ويظهَر أنّ الأخ المُعترض قد قفزَ إلى النّتيجَة قبل أن يحلّ إشكَال الإلزَام (الحجّة) على الغير من عدمِه ، فأنتظُر الجَواب على السّؤالَين .

إن قيلَ : ثمّ أيضاً ، قد وجدنَا من مَفهُوم كلامِكمُ أنّ التّواتُر يخصّ أهل مذاهب دونَ مذاهِبَ أخرَى ، أو أنّ عَدم التّواترَ عندَ جماعَةٍ يجعلُ ذلكَ عاذرٌ لغيرِهم عندمَا لم يتواتَر عندَهم ، وذلكَ تحريرٌ خاطئ ، إذ أنّ التّواتُر ظاهرَةٌ عُقلائيّة لا دخلَ للنّطاق المذهبيّ فيهَا ، ولا علاقَة له بالأشخَاص الذين يتواترُ عندَهُم ، فلا يصحّ أن يُقال في التّواتُر عندنَا وعندَكُم ، لأنّ التّواتر معَناه : نقلُ كثيرٍ يُفيد العِلمَ واليَقين ، بغضّ النّظر عن طبيعَة الانتمَاء الطّائفي أو المُناطقيّ ، فلو انتشرَ الخبرَ بين الكفّار انتشاراً يُفيدُ العلم واليَقين ، فإنّ كلّ مَنْ يطّلع على ذلكَ التّواتُر سوفَ يتحقّق لَديه العلم ، ولا مَعنى لأن يُقال هذا تواترَ عندَ الكفّار ولم يتواتَر عندَ المُسلمِين وأنا مُسلم ، فالتّواتر ظاهرَة عُقلائيّة (عقليّة) ، وهذا لم يَفهمه الإخوَة من الزيديّة.

قُلنَا : إنّ التّواتُر كما ذكرَه الأخ المُعترض مُختصِراً هُو : ((نقلُ كثيرٍ يُفيد العِلمَ واليَقين)) ، فأردنَاهُ أن يستحضرَ قيدَ وشرط إفادَته للعلْم واليَقين ليتحقّق المَعنى من التّواتُر والغايَة منه ، لأنّ نقلَ الكَثير بدونِ تلكَ الإفادَة لا مَعنى له ، فإنّه وقتهَا سيكونُ تقديسٌ للكثرَة دوناً عن المَفاد والغايَة (العِلمُ واليَقين) ، والتّصحيح لأجل الكثرَة مذمومٌ في القُرآن ، وليسَ على إطلاقِه ، نعم! ثمّ أعودُ وأقول بأنّ الأخ المُعترض لَو قد أجابَ على سؤالِنا السّابق قبل تحريرِه هذا الاعتراض رجونَا أن يكونَ أكثر دقّةً في التّفصيل دوناً عن التّعميم في هذا الاعتراض ، لأنّ لهذا التّعميم تَفصيل ، نُفصّلهُ معه من خلال مثالِه الذي ضربَه حول الخَبر الذي ينتشرُ بين الكفّار بما يفيدُ العلمَ واليقين هَل يلزمُ المُسلمَ وغير المُسلم ؟!. فنقولُ جواباً عَليه: نَعم ، يفيدُ المسلمَ وغير المُسلمَ . لماذا ؟!. لأنّه تحقّق فيه قيدُ وشرطُ إفادتهِ للعلْم ، كأن ينتشرَ بين الكفّار بأنّ باريس في فرنسَا ويتواترُ الخبرَ بذلك جيلاً بَعد جيلٍ ، فإنّ العَقل يُحيل تواطؤهَم على الكَذِب في كَونِ باريس في فَرنسَا ، ولَم يمنَع مانعٌ عَقليّ من أن يُفيدَ ذلك التّواتُر النّقلي العلم واليَقين . فإن قيل: مَا قصدتُم بقولِكم بالمَانع العَقليّ عن إفادَة ذلك التّواتُر للعلم واليَقين . قُلنَا : قصدنَا أن نُفرّق بيَن ما مُستندهُ في النّقل الحسّ والمُشاهدَة اليقينيّة ، وبينَ مَا مُستندَهُ الظنّ والرّيب والشّبهَة ، فالأوّل من كونِ لندن في فرنسَا فذلك لا يكونُ إلا بما مُستندُه الحسّ والمُشاهَدة فتواترَ بين العُقلاء بناءً على ذلك حتّى أَصبحَ مَنْ هُو في أقصى

الأرض يعلمُ أنّ باريس في فرنسَا من ذلك النّقل الكثير ممّن يُحيلُ ويمنعُ العَقل تواطؤهُم على الكذب ، نعم! والثّاني ممّا مُستندُه في النّقل الكَثير الشّبهة والظنّ والرّيب والخطأ هُو ما نقلَه الكثير ولم يُفِد العِلْم اليقينيّ لمّا منعَ مانعٌ عَقليّ (في العقليّات) ، أو مانعٌ شرعيّ (في الشرعيّات) ، كنقل الكَثير من النّصارىٰ ألوهيّة عيسَىٰ بن مريم صلوات الله عليهما ، فذلك النّقل الكَثيرُ لا يُفيد العلمَ واليَقين ، لمّا منعَ العقلُ من إفادَة ذلك النّقل الكَثير للعلمِ واليَقين ، وهُو (العلمُ اليقين) قيدُ وثمرَة التّواتُر كما ظهرَ من تعريفِك وهُو من تعريف الأمّة للتّواتُر وإفادَته ، ووجه مُمانعَة العَقل لنقل الكثير من النّصارىٰ (نَقلُ جَمْعٍ) هُو حُكم العَقل ببطلان إلهيّة المخلوق ، وأنّ الله تعالىٰ لن يكونَ جسماً ولن يكونَ محدوداً ولن يُشاركَ المُخلوقَات في صفاتهَا ، وما إليه من لوازم التّنزيه ممّا محلّه كُتب أصول الدّين ، فظهرَ لكَ كيفَ أنّ النّقلَ لوحِده من أولئكَ النّصارىٰ على كثرتِهم اليَوم وفي الأمس جيلاً بعد جيل لا يلزمُ منه الإفادَة للعلم واليَقين ، لوجودِ مانعٍ يمنعُ من تحصّل العلم واليَقين ، فظهرَ لكَ أنّه ليسَ كلّ دَعوىٰ (تواتُر) لأجل النّقل الكَثير تكونُ في نتجتِها مُلزمَةً للآخر أيّاً كانَت طائفّته أو مناطقيّته من جهَة العلم واليقين في حقّهم ، وإلاّ لزمك من ذلكَ العلمُ واليقين والإيمَان بما (ادّعته) اليهود والنّصارىٰ من تواتُر أخبارها وعقائدَها جيلاً بعد جيلٍ عندَهُم ، وإن لَمْ تكُن أنتَ منهُم (ديانةً) ، أو من أهل محلّتهم (مناطقيّاً) ، فهَلْ تقولُ بذلك ، أو تلتزمُه لأصحابِك؟!. وهذا إبراهيم الخَليل صلوات الله عَليه قد أتىٰ على قوم تواترَ لهُم عن آبائهم بالنّقل الكثير ألوهيّة الأصنَام ، قالَ الله تعالىٰ : ((ذْ قَالَ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِ مَا هَذِهِ التَّمَاثِيلُ الَّتِي أَنتُمْ لَهَا عَاكِفُونَ * قَالُوا وَجَدْنَا آبَاءنَا لَهَا عَابِدِينَ* قَالَ لَقَدْ كُنتُمْ أَنتُمْ وَآبَاؤُكُمْ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ)) [الأنبياء:٥٢-٥٤] ، وفي موسَىٰ (ع) : ((قَالُواْ أَجِئْتَنَا لِتَلْفِتَنَا عَمَّا وَجَدْنَا عَلَيْهِ آبَاءنَا وَتَكُونَ لَكُمَا الْكِبْرِيَاء فِي الأَرْضِ وَمَا نَحْنُ لَكُمَا بِمُؤْمِنِينَ)) [يونس:٧٨] ،وقولُه تعالىٰ :((وَكَذَلِكَ مَا أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ فِي قَرْيَةٍ مِّن نَّذِيرٍ إِلَّا قَالَ مُتْرَفُوهَا إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءنَا عَلَىٰ أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَىٰ آثَارِهِم مُّقْتَدُونَ *قَالَ أَوَلَوْ جِئْتُكُم بِأَهْدَىٰ مِمَّا وَجَدتُّمْ عَلَيْهِ آبَاءكُمْ قَالُوا إِنَّا بِمَا أُرْسِلْتُم بِهِ كَافِرُونَ)) [الزخرف:٢٣-٢٤] ، وقولُه تعالىٰ : ((وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ اتَّبِعُوا مَا أَنزَلَ اللهُ قَالُواْ بَلْ نَتَّبِعُ مَا أَلْفَيْنَا عَلَيْهِ آبَاءنَا أَوَلَوْ كَانَ آبَاؤُهُمْ لاَ يَعْقِلُونَ شَيْئاً وَلاَ يَهْتَدُونَ)) [البقرة:١٧٠]، فظهرَ لكَ أهميّة التعقّل لوجه نَقل الكَثير ليخرُج العَاقلُ بقيدِ الإفادَة للعلم واليَقين، وإلاّ فإنّ الحاصل بدون ذلك التعقّل هُو التّقليد ، والتّقليد مَذموم ونخصّ أصول المسائل ، وهُو لا يُفيدُ إلاّ الظنّ ، قال الله تعالىٰ : ((إِنْ هِيَ إِلَّا

أَسْمَاء سَمَّيْتُمُوهَا أَنتُمْ وَآبَاؤُكُم مَّا أَنزَلَ اللهُ بِهَا مِن سُلْطَانٍ إِن يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَمَا تَهْوَى الْأَنفُسُ وَلَقَدْ جَاءهُم مِّن رَّبِّهِمُ الْهُدَى)) [النجم:٢٣] ، عَليه فلا يصحّ أن يُقال بإيجاب العلم والَيقين لتحقّق شرط الكثَرة في الرّواية فقط ، وأنّ ذلكَ بعد ذلك يلزمُ جميع العُقلاء مهما كانَت طوائفُهم أو مناطقيّاتهم ، فظهَر لكَ أهميّة النّظر في مُستنَد المَنقول ، هَلْ هُو ممّا تحكمُ لمثلِه العُقول بالصّحة مع تحقّق كثرَة الرّواية جيلاً بعد جيلا (طبقةً بعد طبقَة) بما يصحّ لمثلِه أن يُؤدّي إلى العلم والَيقين ؟!. أمّ أنّ ذلكَ المَنقول ممّا لا تحكمُ العُقول لمثلِه بالصحّة والعلم اليَقين ؟!. فالأوّل : يُفيدُ العلم واليَقين ويلزمُ الجميع التّصديق به على اختلافِ طوائِفهم ومناطقيّاتِهم ، والثّاني فلا يُفيد العلمَ ولا اليَقين ، ولا يُلزمُ الجَميع ، ولا يصحّ أن يكونَ مُتواتراً عاذراً لَمن آمنَ به فهُو لا يُفيد العلمَ ولا اليَقين ، نعم! فظهَر لكَ أنّ المُتواتر حقّاً لا يكونُ إلاّ بشرطِ كثرَة الرّواية وتحقّق العلم واليَقين .

نعم! فأمّا النّص على الاثني عشر فهُو لم يُثمر علماً ولا يقيناً وإن كثُرَت طُرقُه من جَهة الإماميّة فقَط ، لأسبابٍ وموانعَ سنذكرُها ، عَليه فلا يصحّ أن يكون مُتواتراً من جهة الإماميّة ، إلاّ ما قد وقعَ في أوهامِهم من تحقّق التّواتر في حقّهم بما لم تتحقّق معه الثمرة من التّواتُر وهُو إفادَة العلْم واليَقين ، ولا حتّى اتّصال الرواية الطّبقَة عن الطبقَة ، نعَم! فِمن تلكَ الأسبَاب المانعَة من تحقّق تواترُ خبر الاثني عشَر عندَ الإماميّة بما أصلُه يُفيدُ العلم واليَقين:

السّبب الأوّل : أنّ خبرَ الاثني عشر الاسم والعَدد ، من أصول الدّين ، وممّا تعمّ به البَلوى نجاةً وخُسراناً على المكلّفين ، فهُو بمثابَة اللّطف الإلهيّ الذي يُخاطبُ به الله تعالى الأمّة في زمن انقطاع الرّسل للتمسّك بذلك بأولئك الأئمّة الاثني عشَر ، ثمّ نجدُ أمثال ذلك اللّطف ، وذلكَ الأصْل ، وذلكَ الخَبر ، بالاسم والعَدد ، قد غابَ عن جميع الأمّة إلاّ عَنْ الإماميّة انفردُوا به دعوىً وروايةً وإيماناً واعتقاداً ، على عكس ما نجدهُ في حَديث الغَدير والثّقلين لمّا كانَت في مدلولاتها من الأحاديث التي تعمّ بها البَلوى ، وتهمّ المكلّفين نجاةً وخسراناً ، فإنّ الله تعالى قد أظهرهَا وإن اجتهدُ المُجتهدون في إخفاء فضائل العترَة ليكونَ المُكلّف على بينّةٍ من أمره فلا يسعُه أن يقول لَم أجِد حديث الثّقلين ، في اتّباعُ عُموم العترَة ، ولا خبرَ الغَدير في ولايَة أمير المؤمنين (ع) ، فظهرَ لكَ أخي البَاحث الفرق بين الشّهرَتين ، شُهرَة الثّقلين والغَدير ،

وشُهرَة خبر الاثي عشَر بالاسم والعَدد ، فالأوّل روتهُ الأمّة واتّفقت عليه بشرط الرّواية كثرةً طبقَة بعد طبقَة ، وبما يُفيد العلم من ذلك النّقل بصحّة صدوره عن النّبي صلوات الله عَليه وعلىٰ آله ، بل بالقَطع بصدورِه ، وضرورة الإيمَان به ، نعم! فأصبحَ خبر الاثني عشر بالاسم والعَدد مما انفردَت بروايته الإماميّة وأكثرَت الرّواية لنفسهَا فيه ، أصبحَت دعواهُم كدعوىٰ الإسماعيليّة خاصّتها فيما آمَنت به تجرّ لنفسهَا ، وكذلك في دعوىٰ الفرقَة السنيّة دعواها كثرَة النّقل في تفضيل أمير المُؤمنين (ع) لأبي بكر علىٰ نفسِه ، فأصبحَت الإماميّة في دعواها في خندقٍ واحِد مع أولئك الدّاعين لأنفسهِم لا تزيدُ عنهُم بشيء ، إلاّ أنّها تنسب لنفسهَا العقلانيّة والصحّة والموضوعيّة وتُسقطُها عن غيرهِم في دَعواهُم ، وغيرهُم من الفرقَة السنيّة والإسماعيليّة يدّعون ما ادّعت الإماميّة لنفسها من العقلانيّة والمنهجيّة والصحّة ويُسقطونَها عن الإماميّة ، فتدبّر ذلك ، فليسَ روايَة النّقل الكَثير ممّن يُحيل العَقل تواطئهم علىٰ الكذب (ومن حكم العَقل اختلاف مذاهبِهم ثمّ هم يروون تلكَ الرّواية) ، ليسَ ذلك كرواية النّقل الكثير لأصحاب نحلتِهم ومذهبِهم نصّاً يُؤمنون به ويعتقدونَه ، فخبر الغَدير من طريق الأمّة نردّ به دعوىٰ تواتر الفرقَة السنيّة ((خاصّتهم)) لخبر تفضيل أمير المؤمنين (ع) لأبي بكر علىٰ نفسه ، وخبر الثّقلين من طريق الأمّة في عُمومه لولد الحسن والحُسين نردّ به دعوىٰ تواتر الإماميّة ((خاصّتهم)) لخبر الاثني عشَر ، وتخصيص العترَة بالاثني عشر ، فتأمّله تجدهُ قويّاً إن شاء الله .

السّبب الثّاني : أنّ الأخبار الإماميّة بُعموم قد حفّتها القرائن الصّارفَة عن العِلم واليقين بمدلولات أكثرِها ، إذْ أنّها أقربُ إلىٰ عَدم الضّبط ، والاختلاق ، وأكثرُ رجالها المَجاهيل ، ولَنْ يعي ذلَك إلاّ من تمرّس رواياتهم ، وراجعَ كُتبهم الرّجاليّة ، فليسَت دعوىً منّا بلا دَليل ، وقد أذكُر قولَ الحرّ العامليّ يتكلّم عن أصحابِه من الإماميّة ، قال : ((وَأصحَاب الاصطلاح الجَديد قد اشترطوا – فِي الرّاوي – العَدالة فَيلزم مِن ذَلك ضَعفُ جَميع أحَاديثنا لعَدَم العِلْم بِعَدَالة أحَدٍ مِنهُم إلا نَادراً)) [وسائل الشيعة:٣٠/ ٢٦٠] . نعم! فأصبحَت كثرَة الرّواية مع كثرَة عدَم العدالَة ، بل نُدرَة معرفَة العدالَة ، قادحةً في صحّة دعوىٰ التّواتر الإماميّ في أخبارهَا ، التي منها خبرُ الاثني عشَر ، فكيفَ يُراد منّا أن يُثمَرَ لنَا علمٌ ويقينٌ من تلك الدّعوىٰ الإماميّة الوهميّة في التّواتُر ؟!. نعم! ثمّ متىٰ سلمَت الأسانيد اعتلّت المُتون

بمُخالفَةٍ للكِتاب ، أو بمُعارضَة لأحاديث أخرَىٰ صحيحَة ، حتّىٰ أفسدَت التقيّة طريق العلم واليَقين علىٰ العُقلاء وأهل البَحث والنّظر ، ممّا جعلَ الشّيخ الطّوسي يُقرّ بحقيقة التّعارض في الأخبار الإماميّة بسبب التقيّة ، فقال : ((ذَاكرَني بَعض الأصدقاء أيّده الله مِمّن أوجبَ حَقه علينا بأحَاديث أصحَابنا أيّدهم الله ورحِم السّلف منهم، ومَا وَقع فيها مِن الاختلاف والتباين والمُنافَاة والتَضَادّ، حَتىٰ لا يَكاد يَتّفق خَبر إلا وبإزَائه مَا يُضادّه ولا يَسْلم حَديث إلاّ وَفي مُقابلَته مَا يُنافِيه، حتّىٰ جَعل مُخالِفُونا ذلك من أعظَم الطّعون علىٰ مَذهبنا)) [تهذيب الأحكام:١/ ٨] ، نعم! بل وأصرَح منهُ في التّناقض الرّوائي ، ما يقولُه المُحقّق البحرَاني ، في أنّه لم يُعلَم من أحكام الدّين علىٰ شرط أصحابِه علىٰ اليَقين إلاّ القَليل ، قال : ((فَلم يُعلَم مِن أحكَام الدِّين علىٰ اليَقين إلاّ القَليل، لامتزَاج أخبارِه بأخبَار التقيّة، كمَا اعترَف بذلكَ ثِقَة الإسلام وعَلَم الأعلام محمّد بن يعقوب الكليني نور الله مرقده في جامعه الكافي، حتّىٰ أنه قدّس سرّه تَخطّىٰ العَمل بالترجيحات المَروية عند تعارض الأخبار، والتجأ إلىٰ مُجرّد الرّد والتسليم للأئمّة الأبرَار .فصَاروا صلوات الله عليهم – مُحافِظَة علىٰ أنفسهم وشيعتهم – يُخالفون بين الأحكام وإن لَم يَحضُرهم أحَد مِن أولئك الأنَام، فترَاهُم يُجيبونَ فِي المَسألة الوَاحدَة بأجوبة مُتعدّدة وإن لَم يَكُن بها قَائل مِنَ المُخَالفين، كمَا هُو ظَاهِرٌ لِمَن تَتبّع قَصَصَهم وأخبارَهم وتقصّىٰ سِيرهم وآثارهم)) [الحدائق الناضرَة:١/ ٥] ، نعم! فكيفَ يُريدُ منّا المُخالفُ من الإماميّة أن نُؤمن له بكثرَة رواياتِه بمَا يُفيد العلم واليَقين وهي علىٰ ذلكَ الحَال في فروع أحكامهَا ، دَعْ عنكَ أصولهَا.

السّبب الثّالث : أنّ سلفَ الإماميّة قبلَ غيرِهم ، ونخصّ مَنْ كانوا قبل عصر الغيبَة ، كانوا لا يعلمونَ عن ذلكَ النّص علىٰ الاثني عشر روايةً عن رسول الله صلوات الله عليه وعلىٰ آله شيئاً بما يصلحُ أن يكون من أفعالهم تطبيقاً لمَا زبرَته المصنّفات عنهُم بعد عصر الغيبَة ، فالتّصنيف في طُرق الرّواية وتكثيرهَا للخبَر الاثني عشريّ لم يكُن إلا بعد عصر الغيبَة ، وليسَ إلاّ كتاب سليم بن قيس وقد طعنَ فيه بعض الإماميّة قبلَ غيرِهم ، نعم! فسلفُ الإماميّة المُعاصرين للأئمّة لم يكونوا يعرفون ذلك الخَبر الاثني عشريّ علىٰ الأئمّة بالاسم والعَدد ، ليُورّث عندَهم علماً أو يقيناً ، لأنّ الشكّ والجَهل منهُم ظاهرٌ من روايات الإماميّة أنفسِهم ، والإمامة عندَهم مسألَة أصوليّة ، فكانوا لا يعلمونَ أئمّتهم بعدَ أئمّتهم ، كجماعَات وأشخاص.

أ- **فأمّا على مُستوى الجَماعات** :

١- فإنّ القائلين بإمَامة الصّادق (ع) ، قد انقسمُوا إلى إسماعيليّة تقول بالوصية في الولد الأكبَر من ولد إسماعيل ، وأنّ الوصيّة في إسماعيل دونَ موسَى ، وإلى موسويّة وهُم القائلون بأنّ الوصيّة قد انتقلَت من جعفَر إلى موسَى الكَاظم ، فلو كان النّص مُتواتراً في كلّ طبقةٍ من طبقاتِه عن رسول الله صلوات الله عليه وعلى آله في أوساط شيعَة أبي عبد الله الإمام الصّادق (ع) ، أو عنه أو عن أحدٍ من آبائه ، لَمَا كانَ ذلكَ الانقسَام في معرفَة مَنْ هُو الإمَام بعدَ الإمَام ، بل في روايَة الكُليني في أصول الكافي وغيره أنّ جماعَة الشّيعَة بعد موت أبي عَبدالله (ع) قد اتّجهوا إلى ابنه عبدالله الأفطَح ، وبقي هشام بن سَالم ومؤمن الطّاق تائهَان حائرَان يمشيان في الأزقّة لا يعلمان إلى مَنْ يصيران ، ولا مَن هُو إمامهُما ، حتّى أتاهُما شخصٌ خافَا منه فدلّ هشام بن سالم على بيت الإمَام موسَى الكَاظم (ع) ، فقال هشام بن سالم بما هُو نصّ الرّواية يُكلّم الكَاظم (ع) : ((جُعلتُ فِدَاك إنّ عَبداَلله أخَاك يَزعم أنّه الإمام بعد أبيه فقال : عَبدالله يُريد أن لا يُعبَدَ الله ، قلت : جُعلت فِدَاك فَمَن لنَا بَعدَه ؟ قَال : إن شَاء الله أن يَهديَك هَدَاك ، قُلت : جُعلتُ فِدَاك أنْت هُو ؟ قَال : لا أقولُ ذلك ، قَال : فَقُلت في نفسي : لَعِ أصِبٌ طَريق المَسألة ، ثمّ قُلت لَه : جُعلت فداك عَليك إمَام ؟ قال : لا فَدَخلني شَيء لا يعلمه إلا الله إعظَاما له وهَيبة ، ثمّ قُلت له : جُعِلت فِداك أسألك كَما كنت أسأل أبَاك ؟ قال : اسأل تُخبَر ولا تذُع فإن أذَعْت فَهُو الذّبح فَسألته ، فَإذا هُو بَحرٌ لا ينزف . فَقلت : جُعلت فداك شِيعَة أبيك ضُلاّل فَألقِي إليهم هَذا الأمر وأدعُوهم إليكَ فَقَد أخذتَ عَليّ الكِتمَان ؟ قَال : مَنْ آنستَ مِنهم رَشَدا فألق إليه وخُذ عليه الكتمَان فإن أذاعَ فَهُو الذّبح .. الخبَر)) [أصول الكافي:١/ ٣٥٢] ، نعم! فهذه ثلاثُ جمَاعات (إسماعيليّة ، وفطحيّة ، وموسويّة) بعدَ أبي عَبدالله (ع) ، فكيفَ يكون النّص على الاثني عشرَ مُتواتر في أوساط الشّيعَة ومن تلك الرّوايات التي تروونَها في كتبكم ومصنّفاتكم عن أولئك الرّجال والسّلف ، ثمّ أولئك الرّجال وأولئك السّلف كانوا على غير علمٍ بالنّص ، يدلّك عليه إقبالهُم على غير أئمّتهم من واقعهِم يظنّون أنّهم أئمّتهم ، أو عدَم معرفَة آخَرين بأئمّتهم بعدَ أئمّتهم كما جهَل مؤمن الطّاقَة وهشام بن سالم وأبو بصيرٍ كَما في نفس الرّواية وهؤلاء من عليّة وعيون سلف الإماميّة وسنذكرهُم عندَ كلامِنا على جَهل الأشخاص بمقتضى ذلك النّص على الاثني عشَر ، ما

يَعني أنّهم طبقةٌ وجيلٌ لم يروِ ذلَك الخبر الذي دوّنته مصادر الإماميّة المتأخّرة عن عصر الغيبَة ، وشرطُ التّواتر تحقّق كثرة الرّواية في كلّ طبقةٍ من طبقاتِه ، ثمّ هُو لم يورّث لتلكَ الطّبقَة المُعاصرَة للإمام الصّادق (ع) علماً ويقيناً بذلك النّص على الاثني عشر ، ولو ورّث علماً ويقيناً لآمنوا به دونًا عن الشكّ والجَهل وعَدم المعرفَة والتّوهان ، فكيفَ يُريدُ الإماميّة أن يُؤصّلوا من ذلك الوَهم التّواتريّ لخبر الاثني عشر من طريقِهم علماً ويقيناً وحجيّةً على أنفسِهم تجعلُهم معذورين في إيمانِهم بما يؤمنوا به ، وتجعلُ غيرَهم محجوجين بالإيمان بما تواترَ عندَهم (عندَ الإماميّة) ، بما أصلهُ دعوى لا تتحقّق ، لتلكَ الأسبَاب التي ذكرنَاها ، وسنذكرُ بقيّتها قريباً إن شَاء الله .

فإن قيلَ : فهل يَعني ذلكَ أنّ مجرّد انقسام الأمّة بعد رسول الله صلوات الله عَليه وعلى آله على أمير المُؤمنين (ع) ، طائفةٌ مع أبي بكر ، وقلّةٌ مع أمير المُؤمنين (ع) ، يدلّ على أنّ خبر الغَدير غير مُتواتر ولا يُفيدُ العلْم ؟!. **قُلنَا** : ذلكَ قياسٌ لا يصلُح ، لأنّ التّواتر قد حصلَ في الرّواية طبقةٌ عن طبقَة من جهَة الأمّة ، ثمّ قد كانَ أصحابُ رسول الله صلوات الله عليه وعلى آله أهل العلْم والفَضل وكبارهُم مع أمير المُؤمنين (ع) في ذلك الاختلاف ، وأكثرُ حظّ من كانَ مع أبي بَكر هُم من العامّة ، وفرقٌ بينَ أن يُخالف العامّي أو يجهَل ، أو أن يُخالف العالمُ أو يجهَل ، فأبو ذرّ الغفاري ، وسلمَان الفارسيّ ، والعبّاس بن عبدالمّطلب ، وعبدالله بن العبّاس ، والفضل بن العبّاس ، والمقدادُ بن الأسَود ، والبراء بن عازب ، والزّبير بن العوّام ، وطلحَة بن عُبيدالله ، وفاطمَة البَتول الزّهراء ، وجميع بني هاشم ، وغيرهِم ممّن ليس المقام مقام استقصاء أحوالِهم كانُوا مع أمير المُؤمنين (ع) ، وبهِم تقومُ طبقَة الرّواية ، وعلمُ تلكَ الطّبقَة ويقينُه بأصْل تلك الرّواية من إمامة أمير المُؤمنين (ع) ، وهذا ما لم يتحقّق في طبقَة الرّواية لخبر الاثني عشر في عصر أبي عَبدالله الصّادق (ع) إذ أنّ شيعتَه بعد وفاتِه جاهلُون بمدلول تلك الرّواية لا يعرفون منها علماً ولم تُورّثهُم يقيناً ، فاحتاروا وتقسّموا ، بل أدلّ عَليه أنّ المُقرّبين إلى الأئمّة كمؤمن الطّاق وهشام بن سالم وأبي بصير كانوا مثل العامّة لا يعلمون عِلماً وليس لهُم يقين بمدلول خبر الاثني عشر عن رسول الله صلوات الله عليه وعلى آله ، أو عن سلفِهم الإمَام الصّأدق (ع) ، ولو كانوا يعرفون ذلك لَمَا جهلوا إمامَة الكاظم بعد الصّادق ، أو حتّى لم يعلمُوا إمامَة الكاظم بعد الصّادق ، أو حتّى لم يحتاجوا إلى السّؤال عن

إمامَة الكاظم بعد الصّادق صلوات الله عليهما ، فتأمّل الفارق بين هذه الطّبقَة وتلكَ الرّواية وذلك الموقف من أصحاب ومُعاصري الصّادق (ع) من خبر النصّ على الاثني عشَر ، وبينَ تلك الطّبقَة وتلكَ الرّواية وذلكَ الموقف من أصحاب ومُعاصري أمير المُؤمنين (ع) من خبَر الغَدير ، فستجدُ أنّ طبقَة الرّواية في خبر الاثني عشر لمُعاصري الصّادق (ع) قد اختلّت واختلّت ثمرتُها ، وإنّما الكُتب المصنّفَة فيما بعد الغيبَة هي التي أكثرَت واختلقَت كثيراً من الرّوايات ، حتّى قالَ الإمَام الهادي إلى الحقّ يحيى بن الحسين (ت٢٩٨هـ) صلوات الله عَليه ، يتكلّم عن سلف الإماميّة : ((وإنّما فرَّق بين زَيد وجَعفر قَوم كَانوا بايعوا زيد بن علي، فلّما بَلغهم أنّ سُلطان الكُوفة يَطلب مَن بَايع زيداً ويُعاقبهم، خَافوا على أنفسِهم فَخرَجُوا مِن بَيعة زيد ورفضُوه مخافة مِن هذا السلطان، ثمّ لم يدروا بمَ يَحتجّون على مَنْ لامهُم وعَاب عليهم فِعْلَهم، فقالوا بالوصيّة حِينئذ، فَقالوا: كانت الوصيّة مِن عَليّ بن الحُسين إلى ابنه محمد، ومن محمّد إلى جَعفَر، ليُموِّهُوا به على النّاس)) ، إلى أن قالَ (ع) : ((ثمّ جَاء قوم مِن بَعد أولئك فَوجَدوا كلاماً مَرسوماً في كُتب ودفَاتر، فَأخَذُوا بذلك على غَير تمييز ولا بُرهان، بل كابروا عُقولَهم، ونَسبوا فعلهم هذا إلى الأخيار منهم؛ مِن وَلد رسول الله عليه وعليهم السلام، كمَا نَسبت الحشوية مَا رَوت من أباطيلها وزور أقاويلها إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم)) [مجموع كتب ورسائل الإمَام الهادي إلى الحقّ] ، نعم! وقالَ الإمَام النّاطق بالحقّ يحيى بن الحسين الهارونيّ (ع) وهُو الخبيرُ بالإماميّة والمُعاصرُ لهُم والمُخالطُ لهُم ، قالَ (ع) : ((إنّ كثيراً من أسانيد الإثنى عشرية مَبنية على أسَام لا مُسمّى لهَا مِنَ الرّجال، قال: وقَد عَرفتُ مِن رُواتهم المُكثرين مَن كَان يَستحلّ وَضع الأسَانيد للأخبَار المُنقطعَة إذا وَقعت إليه)) [الحور العين] ، نعم! فظهَر لك أخي الباحث المُراد من ذل المَقال والنّقل والتّوجيه وهُو أنّ خبر الاثني عشر لم يكُن متصّلا بطبقات السّلف الإماميّ الجَعفريّ في الرّواية وإنّما هُو متأخّر النّشوء ، بدليل جهل أهل الطّبقَة ، وبدليل تلكَ الأقوال من مصادر الإماميّة والزيديّة في وجه الأخبار الإماميّة نُدرةً في العدالة ، أو تقيّة لا تؤدّي إلى اليقين إلاّ قليلاً ، أو تعارضاً يخلّ بوجه العلم واليَقين .

٢- وجمَاعات أخرَى ، معدودَة في طبقَات الرّواية ، افترقَت على مَدلول العلم اليقيني من ذلك الخبر الاثني عشريّ النصيّ المُدّعى تواترُه من طريق الإماميّة ، بعدَ موت الإمَام موسَى الكاظم (ع) ، فكانَت

واقفَة قالت بمهدويّة الإمَام موسىٰ الكاظم وأنّه يعود قبل يوم القيامَة وأنّه لم يمُت ، وفرقةٌ أخرىٰ هُم القطعية قطعوا علىٰ موت الإمَام موسىٰ الكاظم ، وقالوا بإمامة ابنه الإمَام علي بن موسَىٰ الرّض (ع) ، ولن أعيد وجه الشّاهد والاحتَجاج علىٰ المُخالف فالعلّة هي العلّة من كلامِنا القريب السّابق .

٣- وجماَعات أخرَىٰ ، وقد أختصرُ ، منهُم المحمديّة من قالوا بإمامة محمّد بن علي الهادِي ، دوناً عن إمامَة الحسن العسكريّ ، ومنهُم من قالَ بإمامة جَعفر بن الحسن العسكريّ دونا عن الإمَم المهدي محمد بن الحسَن ، فأختصرُ وقد أشرتُ ودللتُ الباحث علىٰ جادّة الطّريق فهو يعودُ ويبحث ، وسيجدهُ كما قُلنا إن شَاء الله .

ب - فأمّا الجَهل علىٰ مُستوىٰ الأشخاص بالنّص الاثني عشري ، وبما يُفيدُه من العلم واليقين :

١- مؤمن الطّاق الأحول ، وهشام بن سالم ، وأبو بَصير ، ودليلُ ذلكَ ذكرناه من رواية الكُليني قريباً وهُم من كبار سلف الإماميّة ، من المُقرّبين إلى الإمَام الصّادق (ع) ، [أصول الكافي:١/ ٣٥٢] .

٢- محمد بن إسماعيل بن الفضل الهاشميّ ، قالَ : ((دَخلت علىٰ أبي الحسن موسىٰ بن جعفر (ع) ، وقد اشتكَىٰ شِكَاية شَديدة فقلتُ لَه: إن كَان ما أسأل الله أن لا يُريناه فَإلىٰ مَنْ؟!. قَال: إلىٰ عَلي ابني)) [عيون أخبار الرّضا:١/ ٣١] ، فأينَ التّواتر في ذلك الوقت وأين توريثهُ للعلم واليقين في وسَط الشّيعَة ، بل أين وجود النّص علىٰ الاثني عشر بآحاديّته ؟!.

٣- منصور بن يونس بن بزرَج ، قال: ((دخلت علىٰ أبي الحسن يعني موسىٰ بن جعفر(ع) يوما ، فقال لي: يا منصور أما علمت ما أحدثت في يومي هذا؟!. قلتُ: لا. قال: قَد صيّرتُ عَليا ابني وَصيي و أشار بيده إلى الرضا)) [عيون أخبار الرّضا:١/ ٣٢]، فهَل لو كان ذلك الخبر عن رسول الله صلوات الله عَليه وعلىٰ آله مُتواتراً كان سيحتاجُ الإمَام الكاظم إلى تصيير ابنه وصياً ، والخبر من المُفترض أن يكونَ قد عيّن الرّضا إماماً بعد الكاظم ، ثمّ هَل كانَ منصور بن يونس فعلاً لا يعلمُ ذلكَ الأمر من حديث الاثني عشر الذي

من المُفترض أن يكون طبقةً كبيرةً في الرّواية في ذلك العَصر ، لأنّ طبقات الرّواية تزاداد من العصر السّابق إلى اللاحِقِ .

٤- داود بن كثير ، قال : ((قلت لأبي عبدالله جُعلت فداك و قدمني للموت قبلك إن كان كون فإلى من؟!. قال: إلى ابني موسى. فكان ذلك الكون فوالله ما شككت في موسى (ع) طرفة عين قط. ثم مكثت نحوا من ثلاثين سنة ، ثم أتيت أبا الحسن موسى، فقلت له: جعلت فداك إن كان كون فإلى من؟! قال: علي ابني. قال: فكان ذلك الكون فوالله ما شككت في علي (ع) طرفة عين قط)) [عيون أخبار الرضا:١/ ٣٣] وهُنا لا مكان لتواتر خبر الثقلين عند سلف الإماميّة فضلاً عن الأمّة ، وإلاّ ما احتاجَ داود بن كثير أن يسأل ، ولا احتاجَ أن ينتظر ثلاثين سنة ثمّ يسأل عن الرّضا بعد الكاظِم ، فتأمّل أنّه لا يوجدَ علمٌ ولا يقينٌ بمدلول النّصّ على الاثني عشر في نُفوس سلف الإماميّة ، عليّ ، ثمّ الحسن ، ثمّ الحسين ، ثمّ السجّاد ، ثمّ الباقر ، ثمّ الصّادق ، ثمّ الكاظم ، ثمّ الرّضا ، ثمّ الجَواد ، ثمّ الهَادي ، ثمّ العسكريّ ، ثمّ المَهدي ، هذا التّسلسل المُدعى تواتره من قبل الإماميّة يحتجّون لأنفسهم به ، ويجعلونَه حجّة على غيرهم لم يكُن له وجودٌ روائيّ في سلف الإماميّة ، كبارهُم ، ولا إيراثٌ للعلم واليقين في نفس أولئك السّلف ، فتأمّل سبب عدم تصحيحنا لدعوى التّواتر من قبل الإماميّة ، فلا شرط كثرة الرّواية تحقّق الطّبقة عن الطّبقَة ، ولا مفادُ وثمرَة التّواتر تحقّق بإيراث العلم واليَقين بمدلول الخَبر .

٥- داود الرقّي ، قال : ((قلت لأبي إبراهيم موسى بن جعفر (ع) ، جعلت فداك قَد كبر سني ، فَحدّثني مَن الإمام بعدك؟!. قال: فأشار إلى أبي الحسن الرضا (ع) ، وقال: هذا صَاحبُكم مِن بَعدي)) [عيون أخبار الرّضا:١/ ٣٣] . قلتُ: ولعلّ داود هذا هُو الأوّل ابن كثير .

٦- محمد بن يزيد الهاشميّ ، قال : ((الآن تَتخذ الشيعة علي بن موسى (ع) إمَاما. قلت: وكيف ذلك؟!. قال: دَعاه أبو الحسن موسى بن جعفر (ع) فأوصى إليه)) [عيون أخبار الرّضا:١/ ٣٧] .

٧- وهذا نصّ يدلّ على الجَهل بالنّص على الاثني عشر في أوساط الشّيعَة بعُموم ، فيروي الشّيخ الصّدوق ، بإسنادِه ، عن أبي أيوب الخزاز ، عن سلمه بن محرز ، قال قلت لأبي عبد الله (ع) إنّ رجلا من

العجلية قال لي: كَم عسىٰ أن يبقىٰ لكم هذا الشيخ ، إنما هو سنة أو سنتين حتىٰ يهلك ثم تصيرون ليس لكم أحَد تَنظرون إليه!. فَقال أبو عبد الله (ع) : ألا قُلت له هذا موسىٰ بن جعفر (ع) قَد أدرك مَا يدرك الرجال ، وقد اشترينا له جارية تباح له ، فَكأنك به إن شاء الله و قد ولد له فَقيه خَلف)) [عيون أخبار الرضا:١/ ٣٨] ، فأين التّواتر الرّوائي الذي يرويه الجَمّع عن الجمع دتخل الوسط الشّيعي عُموما ، والإماميّ خصوصاً ؟!. صدقا هو لم يبدأ في دفاتر الإماميّة إلاّ بعد عصر الغيبَة مُنفصلاً عن الطّبقات الرّوائية التي قبلَه روايةً وعلماً ويقيناً بمضمون ذلك الخَبر في أزمانِهم ، فكيف يُقال لمثل ذلك مُتواتر ، فلو أن فرقة فتحَت كُتبها ومحابرَها في القرن الرّابع الهجريّ زمن الكُليني وقامت تسرد روايات عن الأسلاف مُخالفَة لواقع أولئك السّلف ، ثمّ يقال بعد ذلك قد روينا رواية واسعَة يصلُح بمثلها التّواتر ، وتواترُنا (المَوهوم) حجّة علىٰ غيرنَا أيضاً ، أعقلٌ يقبَل ذلك ؟!.

٨- نصر بن قابوس ، قال : ((قلت لأبي إبراهيم موسىٰ بن جعفر (ع) ، إني سألت أباك (ع) من الذي يكون بعدك؟!. فأخبرني أنك أنت هو ، فلما توفي أبو عبد الله (ع) ، ذهب الناس يمينا و شمالا ، وقلت أنا و أصحابي بك ، فأخبرني من الذي يكون بعدك؟!. قال: ابني علي)) [عيون أخبار الرضا:١/ ٤٠] .

٩- المفضل بن عمر ، قال يكلم الإمَام موسىٰ الكَاظم ، وهو يشير لىٰ ابنه علي : ((قلت هو صاحب هذا الأمر من بعدك؟! قال: نعم ، من أطاعه رشد و من عصاه كفر)) [عيون أخبار الرضا:١/ ٤٠] .

١٠- وهذا نصّ فيه جهل أبي بصير وهُو من المقرّبين إلىٰ الإمَام الصّادق (ع) ، بالخبر عن الاثني عشر ، فظنّ أن أبا عبدالله الصّادق (ع) هُو الإمَام الهَدي ، فيروي الصفّار ، بإسنادِه ، عن أبي بصير : ((عَن أبىٰ عبدالله عليه السلام، قال قلت له: جعلت فِداك إني أريد أن ألمس صَدرك؟! فقال: افعل ، فمَسست صدره ومناكبه. فَقال: ولِم يا أبا محمد؟!. فقلت: جعلت فداك إني سَمعت أباك وهو يقول: إنّ القائم وَاسع الصدر مُسترسل المنكبين عريض مَا بينهما)) [بصائر الدرجات:٢٠٩].

نعم! وبهذا القدر أكتفي ، وما زال بين يديّ الكثير من الرّوايات من هذا الصّنف ، وقد أحيل المهتمّ إلىٰ عيون أخبار الرّضا ، وبصائر الدّرجَات ، وأصول الكافيّ ، وبحار الأنوار ، فهي مليئة بروايات

أصحاب الأئمّة يتيهون جهلاً لا يعرفون مَن هُم أئمّتهم بعدَ أئمّتهم ، فلو كان ذلك الخبر بالنّص على الاثني عشر متواترا لكان كثيراً بين أيدِيهِم ، ولكان مُفيدا للعلم واليقين بأئمّتهم بعد أئمّتهم إلى الثاني عشر ، نعم! وأعودُ إلى ذكر السّبب الرّابع من الأسبَاب المانعَة من تحقّق تواترُ خبر الاثني عشَر عندَ الإماميّة بما أصلُه يُفيدُ العلم واليَقين .

السّبب الخامس : أنّ خبر الاثني عشر بالاسم والعَدد ، لم يكُن يعرفُه سَادات بني الحسن والحُسين أبناء وإخوَة وأبناء عُمومَة أئمّة الإماميّة ، والبيتُ واحِدٌ ، والمنهَل احِدٌ ؟!. ، فالأئمّة زيد بن عَلي ،و يحيى بن زيد ، ومحمّد النفس الزكيّة ، وعبدالله المَحض ، والحسين بن زيد ، وعيسى بن زيد ، ومحمّد بن جَعفر الصّادق ، وإبراهيم النّفس الرضيّة ، وإدريس بن عبدالله ، ويحيى بن عبدالله ، والحسن بن الحسن بن الحسن ، وعلي بن الحسن المثلّث ، والحسين بن علي الفخّي ،وسليمان بن عبدالله المحض ، وعلي بن جَعفر الصّادق ، وعبدالله بن جعفر الصّادق ، وزيد بن موسى الكاظم ، وإبراهيم بن موسى الكاظم ، وأحمد بن عيسى بن زيد ، وإسماعيل بن إبراهيم الغمر ، وإبراهيم طباطبا بن إسماعيل ، والقاسم الرّسي بن إبراهيم طباطبا ، وموسى الجون بن عبدالله المحض ، وعبدالله الرّضا بن موسى الجون ، والحسن بن يحيى بن الحسين بن زيد ، ويحيى العقيقي النّسابة ، والهادي على الحق يحيى بن الحسين بن القاسم الرسي ، والناصر الأطروش الحسن بن علي الحسيني ، ويحيى بن عمر ، والداعي لكبير الحسن بن زيد ، والداعي محمد بن زيد ، وإدريس بن إدريس بن عبدالله ، وأمثال هؤلاء السادة الأجلاء من بني الحسن والحسين ، فلم نحصرُهم هُنا ، هؤلاء كلهم كانوا جاهلين بالنص على الاثني عشر من أساسِه ، وليسَ من جُملَة اعتقاداتِهم وُهم كراسيّ العلم وأساطينُه في زمانِهم ، وهذا يفتّ في عضد تواترُ خبر الاثني عشر عن رسول الله صلوات الله عَليه وعلى آله ، أو عن أئمّة الإماميّة ، فليس من تسلسلٍ راوائيّ طبقة عن طبقَة ، وجيلاً بعد جيل لخبر الاثني عشر ، وإنّما هُو من مُختلقات الدّفاتر والأسانيد في القرون المتأخّرة .

بهذا أكتفي ، في الجَواب ، قد حرصتُ على تبيين كثيرٍ من جوانب مسألة التّواتر غابَت عن المُعترض ، فظنّ أنّه يصحّ منه دعوى التّواتر ، أو أنّنا نُصحّحه وجهها الصّحيح المنهجيّ الرّوائي الطّبقَة بعد الطبقَة بإفادَة العلم واليقين عنهُم ، وهذا غير صحيح ، فأمّا أنّ الإماميّة اليوم تعتقدُ مع نفسهَا بأنّ

كثرَة الرّواية بغضّ النّظر عن تلك الأسباب التي ذكرناها قد شكّلت عندَهم تواتراً ، فنحنُ نقولُ أنّهم يقولونَه لأنفسهِم ، ولكنّنا نقول أنّها دَعوىٰ لا تصحّ علىٰ أصل التّواتر الصّحيح ومنهجيّته التي تُوجبُ الحجيّة علىٰ أنفسهِم (الإماميّة) ، وتتعدّىٰ إلىٰ غيرهِم أيضاً ، ودونَ إثبات ذلكَ خرط القتاد ، نعني إثبات التّواتر الصّحيح للنّص علىٰ الاثني عشر بما يفيد العلم واليَقين داخل البيت الإماميّ . نعم! وقد كُنت اختصرتُ جوانبَ كثيرَة من الجَواب في هذا المخطّط الذّهني ، ويجدُه الباحث والمهتمّ علىٰ هذين الرّابطين ، أدناه بشكل مكبّر واضحٌ .

هَل النّص على الاثني عشر مُتواتر يُوجبُ العِلْم

أعدّه / الكاظم الزيدي
١٤٣٥/٦/١٨هـ

إمّا أن يكون حسب الدّعوى والواقع

مُتواتر من طريق الإماميّة فقط

فيلزم منه أن يكون

حجّة على الإماميّة لا على الأمّة

ثم الإمامية تعرف التواتر فتقول

أنّه ما بلغت رُواته في الكثرة مبلغا أحالت العادة تواطؤهم على الكذب واستمر ذلك الوصف في جميع الطبقات . [استقصاء الإعتبار في سرح الإستبصار لمحمد بن الحسن ابن الشهيد الثاني:١/١٠] ، وفيه أن المتواتر يفيد العِلْم واليقين .

فائدة : موضعُ موطنُ الوَهم عند إخوتنا الإماميّة في دعواهم تواتر خبر النص على الاثني عشر من طريقهم ، هو أنهم لم يدرسوا حال القرون الثلاثة الأولى لسلفهم ، فهي أربع أو خمس أو ست طبقات من طبقات الرواية جاهلة تماماً في واقعها بمدلول ومضمون النص على الاثني عشر ، فلان ، ثم فلان، ثم فلان ، إلى الثاني عشر ، هذا لم يكونوا يعرفونه البتّة لا عن رسول الله صلوات الله عليه وعلى آله، ولا عن أئمتهم ، وإنما كانوا يبحثون عن الوصية ، والسؤال عن اللاحق، نعم! وإنما كثرت الروايات في مصنفات أصحابهم من القرن الرابع فما بعد وهي منقطعة أو مجاهيل أو مختلقة فكثرت فظنها المتأخرون من تلك الكثرة قد شكلت تواترا الجَمع عن الجمع في كل طبقة ، وأنها ورثت العلم واليقين ، حتى قال الإمام الناطق بالحق يحيى بن الحسين الهاروني عليه السلام (ت٤٢٤هـ) وهو المعاصر لهم والمخالط لهم: ((إنّ كثيراً من أسانيد الإثنى عشرية مَبنية على أسَامٍ لا مُسمّى لهَا مِنَ الرّجال، قال: وقد عَرفتُ مِن رُواتهم المُكثرين مَن كَان يَستحلّ وَضع الأسَانيد للأخبَار المُنقطعَة إذا وَقعت إليه)) [الحور العين، الدعامة] .

مُتواتر من طريق الأمّة

فيلزم منه أن يكون

حجّة على الأمّة

روته الأمة على اختلاف طوائفها

كحديث الثّقلين ، وحَديث الغَدير ، وما تواتر معناه في فضائل أهل البيت الطاهرين ، نعم! وحديث الاثني عشر لم يتواتر من طريق الأمة البتّة ، بل إن سادات العترة من بني الحسن والحسين لا يعلمونه ولا يروونه فضلا عن بقية الأمّة .

ثم نعترض على صحّة (دعوى) التواتر عند الإمامية من طريقين

الطّريق الأولى : الراوية للأخبَار

فقَد قدحَ في وجه طريق اليقين في أخبار الإمامية بما يورث الشك والريبة وعدم التصديق عدد من الأعلام الإمامية ، قالوا :

قَال الحرّ العاملي يتكلّم عن أصحابه : ((وَأصحَاب الاصطلاح الجَديد قَد اشترطوا - فِي الرّاوي - العَدالةَ فيلزم مِن ذلك ضَعفُ جَميع أحَاديثنا لعَدَم العِلم بِعَدَالةَ أحَدٍ مِنهُم إلا نَادراً)) [وسائل الشيعة:٣٠/٢٦٠] .

قَال الشّيخ الطّوسي: ((ذاكرَني بَعض الأصدقَاء أيّده الله مِمّن أوجبَ حَقه علينا بأحَاديث أصحَابنا أيّدهم الله ورحِم السّلف منهم، ومَا وَقَع فيها مِن الاختلاف والتباين والمُنافاة والتّضَادّ، حَتى لا يَكاد يَتّفق خَبر إلا وبإزَائه مَا يُضادّه ولا يَسْلم حَديث إلاّ وَفي مُقَابلَته مَا يُنافيه، حتّى جَعل مُخَالفُونا ذلك من أعظَم الطّعون على مَذهبنا)) [تهذيب الأحكام:١/٨] .

قَال المحقّق البحراني : ((فَلم يُعلَم مِن أحكَام الدّين على اليَقين إلاّ القَليل، لامتزَاج أخباره بأخبَار التقيّة، كمَا اعترَف بذلك ثِقَة الإسلام وعَلَم الأعلام محمّد بن يعقوب الكليني نور الله مرقده في جامعه الكافي، حتّى أنه قدّس سرّه تَخطّى العَمل بالترجيحات المَروية عند تعارض الأخبار، والتجَا إلى مُجرّد الرّد والتسليم للأئمّة الأبرَار .فصَاروا صلوات الله عليهم - مُحافِظَة على أنفسهم وشيعتهم - يُخالفون بين الأحكام وإن لَم يَحضُرهم أحَد من أولئك الأتَام، فتَرَاهُم يُجيبونَ في المَسألَة الوَاحدَة بأجوبة مُتعدّدة وإن لَم يَكُن بها قَائل مِنَ المُخَالفين، كمَا هُو ظَاهِرٌ لِمَن تَتبّع قَصَصَهم وأخبارَهم وتقصّى سِيرهم وآثارهم)) [الحدائق الناضرة:١/٥] .

الطّريق الثاني : إفادته للعلْم

فقَد قدحَ في وجه طريق اليقين في إفادة ذلك النص الاثني عشري للعلم واليقين ، جهل متقدمي الشيعة، من كبار الإمامية وبقية سلفهم بمدلول ذلك النص ، وهذا يدل على انقطاع طبقات الرواية ، وأن الدسّ قد حصل مؤخرا في الأخبار الإمامية بأحاديث النص ، فممن جهل النص من سلف الإمامية المعاصرين للأئمة:

أبو بصير ، ومؤمن الطاق ، وهشام بن سالم ، وداود الرقّي ، وداو بن كثير ، ومحمد بن يزيد الهاشمي ، ومنصور بن يونس بن بزرج ، ومحمد بن إمساعيل بن الفضل الهاشمي ، ونصر بن قابوس ، والمفضل بن عمر ، وعبدالله بن المغيرة ، والحسين بن قياما ، والحسن الوشاء ، وغيرهم بين أيدينا العشرات أوالمئات من سلف الإمامية لم يعلموا ذلك النص على الاثني عشر في زمانهم ، ولم يورث عندهم علم ولا يقين بمدلول ذلك النص على الاثني عشر ، فكيف يُقال بالتواتر الروائي طبقة عن طبقة وإفادة العلم واليقين؟!. ثم أيضاً جهل وعدم علم ولا يقين أبناء الحسن والحسين وإخوة أئمة الإمامية ، نعني أئمة الزيدية بذلك النص ومدلوله ، مزيد بن علي ، ويحيى بن زيد ، والنفس الزكية والرضية وإدريس والحسين وعيس ابنا زيد ، ومحمد بن الصادق ، وزيد وإبراهيم ابنا الكاظم ، وعبدالله المحض!.

أمورٌ تضمّنها النّقاش اعترضَ فيها المُخالف على ما سبقَ ، فنأتي فيها بقول المُخالف ما بين القَوسين ، ثمّ الجَواب عَليه إن شَاء الله :

الأمرُ الأوّل : ((أنّنا قُلنا قريباً بما مفادُه أنّ سلفَ الإماميّة لم يكونوا يعرفونَ شيئاً عن النّص على الاثني عشر بالاسم والعَدد ، وذلكَ غير صحيح لأنّه لا يُوجدَ دليلٌ من قِبلِكُم يدلّ على ذلك ، وإن احتارَ البعض فلا يدلّ على أنّ الكلّ احتَار فوَجه التّعميم غَير صحيح لأنّه يوجَد روايات كثيرَة في مصنّفات أصحابِنا الإماميّة ، وهذه الرّويات تُروَى عن سلف الإماميّة قبلَ عصر الغيبَة إلى الأئمّة ، فكيفَ تُخرجونَ هؤلاء بتعميمكُم وهُم يروون النّص على الاثني عشَر)) ؟!. **قُلنَا** : دَعوانَا عليهَا دَليلٌ بجَهل طبقَات الأئمّة ، طبقةٌ عن طبقَة بذلك النّص ومَدلولِه ، نأتي به بإذن الله قريباً (فقَط ظهَر لنَا أن يكونُ جمَعهُ بأسلوب أكثر ترتيباً) ، وقد ذكرنَا بعضها قريباً عن أشخاصٍ وجمَاعات ، نعم! فأمّا تعلّلكم بأنّ تلك السّلسلة من الرّواة الذين هُم قبلَ عصر الغيبَة التي تضمّنتها أسانيد المُتأخّرين (المُصنّفون بعد عصر الغيبَة) ، فإنّ أصل النّزاع هُو أنّ تلكَ الأسانيد ضعيفَة ومُختلقَة مُدّعاة على سلفِكم المُتقدّمين وعلى الأئمّة ، فلا يصحّ بعد ذلكَ أن يُقال أنّ هؤلاء الرّجال الذي تضمّنهم سند الرّوايات كانوا على عِلمٍ بذلك الخَبر في عصر الأئمّة ، فتدبّر ، إذ أنّ شرط العدالَة مَفقودٌ في مَجموع طُرق خبر الاثني عشر عندَ الإماميّة ، وقد مرّ قولُ الحرّ العاملّي في أصحابِهم : ((وَأصحَاب الاصطلاح الجَديد قد اشترطوا – فِي الرّاوي – العَدالة فَيلزم مِن ذَلك ضَعفُ جَميع أحَاديثنا لعَدَم العِلم بِعَدَالة أحَدٍ مِنهُم إلا نَادراً)) ، فتفهّم أصل الإشكَال لكَي لا تعودُ وتجَعل روايَة المُتأخّر تسليمٌ من المُتقدّم لمجرّدورود الاسم في السَّند (الضّعيف) .

الأمرُ الثّاني : قولُكم : ((وإذا فرضنا أن عشرة أشخاص من أصحاب الأئمة عليهم السلام كانوا في حيرة في زمن ما، فهذا لا يعني أن العشرات الذين رووا النصوص كانوا أيضاً كأولئك العشرة.. فلا تلازم بين الأمرين)) ، **نعم!** والحاصلُ أنّكم قد عكّستُم المسألَة على فرض تسليم صحّة بعض أحاديث من مصادر الإماميّة على النّ صعلى الاثني عشَر ، فإنّ العالمِين بالنّص على هذا سيكونون القلّة والكثَرة هُمُ الجاهلُون ، وقد ذكرت لكَ قريباً كيفَ أنّ (جَميع) أصحَاب الصّادق (ع) قد تاهُوا من بعدِه لا يعرفونَ مَنْ هُو إمامُهم بعدَ إمامِهم حتّى ذهب أكثرُهم واعتقدَ بإمامَة عبدالله بن جَعفر الأفطَح ، وبعضهُم بايعَ الإمَام محمّد بن

جَعفر الصّادق ، والخواصّ والكُبرَاء (كمؤمن الطّاق ، وأبو بصير ، وهشام بن سَالِم الجَواليقي) ، حَاروا باكين تائهين في أزقّة المدينَة لا يعلمونَ إمامَهم بعد إمامِهم ، بلا مُوجبٌ للتقيّة ، فَهل القلّة يعرفون النّص والجَمّع من سلف الإماميَة يَعلمونَه ، أمْ أنّ الجَمّع هُنا يجهلُ النّص ؟!. هُنا وبين يدي عشراتُ الرّوايات لمئات الأشخَاص سأذكُرها قريباً إن شَاء الله يجهلون النصّ ومَدلوله ، فلا تُهوّل أخي السّائل ذلكَ العدد الرّواي لخبَر الاثني عشريّ حتّىٰ تصفُهم بالعشرات في مُقابل الجّاهلين عشرَة ، ففي ذلكَ ما يُبعدُك عن استحضَار واقع وإشكَال ما يعترضُ به العقلُ وأخيك .

الأمرُ الثّالث : قولُكم : ((أما قوله إن الروايات تم اختلاقها بعد عصر الغيبة، فهذا أيضاً رجم بالغيب وقول بغير علم، فإن الرواية لها أصول، وثقاة الإمامية أمناؤهم في تناقل الأخبار من الأصول والكتب التي وصلتهم من زمان ما قبل الغيبة الشريفة، فدعوىٰ الأخ الكاظم الزيدي مجرد دعوىٰ رخيصة مفادها إن علماء الإمامية في عصر الغيبة عبارة عن مختلقين كذبوا علىٰ الله ورسوله والأئمة من أهل البيت.. ولو كان لدعواه دليل لنظرنا فيه، لكنها مجرد تخرص مؤسف تعلمه هؤلاء الباحثون من أمثال أحمد الكاتب وأمثاله من عظماء المحققين..)) ، **نعم!** هذا القَول ليسَ قولِي وإنّما فادُ قول أصحابك كالحُرّ العامليّ بانتفَاء العدَالة عن جميع أخبارِكم لعَدم العِلّم بعدالة الرّواة إلاّ نادراً ، وأنت تعرفُ شرطَ الخَبر الصّحيح وأهميّة العدالَة لقبولِه ، فهَل ترىٰ أنّي افترَيت أم قَدْ أتيتُ بنفس نتيجَة ومؤدّىٰ قول الحرّ العامليّ ، ثمّ زدتُ ودلّلت عَليه بشهادَة الإمَام النّاطق بالحقّ يحيىٰ بن الحسين الهارونيّ الحسنيّ (ع) بأنّه أدرك سلف الإماميّة المُكثرين يستحلّون وصل الأسانيد المُنقطعَة إلىٰ المُتقدّمين ، نعم! فوجبَ علىٰ الأخ السّائل أن ينزلَ عن ذلك الُبرج الذي يرىٰ منهُ أنّ نقلَة أخباره كلّهم أو جلّهم عُدول ، فإنّ ربع أجلّ الكتب المتقدّمة عندَ الإماميّة (أصول الكافي) كان ثلاثَة أرباعِه تقريباً ضعيف ، نعم! فأمّا الكاتبُ أحمَد الكاتِبُ ونسبَة تأثّرنا به فتلكَ دَعوىٰ لا تصحّ ، بل إنّ العقول والأنظَار بمقدّمات النّظر والبَحث تستطيعُ بأيسر البَحث أن تستدلّ علىٰ تلك العَوائق والموانع من صحّة تلك الدّعوىٰ الإماميّة في حديث النّص علىٰ الاثني عشَر .

الأمرُ الرّابع : قولُكم : ((ولو كان الكاظم الزيدي لا يقلد غيره في هذه المسائل، لعلم أن علماء الإمامية وأساطينهم هم من رجال رواية الكتب الزيدية، فالطعن فيهم يساوق الطعن في كتب الزيدية.. ولو أنكر

الكاظم الزيدي هذه الحقيقة فإنني سأسوق له بعض شواهدها من كتب الزيدية..)) ، نعم! وهذا لو ثبتَ في بعض روايات الزيديّة من وجود رجالٍ إماميّة في الأسانيد ، فإنّ مُنتهى الحُكم يكون باستعراض حال ذلكَ الإماميّ عدالةً من عدمِه ، ولا يَعني ذلك أنّ ثبوت عدالة بعض رجال الإماميّة أنّ دعوى صحّة النّص قد نهضَت لأنّنا ما زلنا نتكلّم عن مجموعَة ضعيفَة من الأحاديث على الاثني عشرَ لم تُفد علماً ، للأسَباب السّابقة التي لم يكُن في الردّ عليها وجاهَة من قبل الأخ المُعترِض .

الأمرُ الخامس : قولُكم : ((وأما قوله إن الكتاب الوحيد هو كتاب سليم بن قيس، ....[إلى قولِكم] .. بينما نحن نقول: الأحاديث التي في كتب الثقات من أجلاء الإمامية في عصر الغيبة، هي أحاديث مأخوذة من أصول وكتب ورواة ما قبل عصر الغيبة، فلماذا تشترطون وصولها في أوراق ذات تاريخ قديم؟!! وترفضون الرواية السماعية التي تنتهي إلى رواة السلف الإمامي الصالح؟)) ، وكذلك قولُكم : ((فأقول: إن كان الكاظم الزيدي يقصد أن بعض سلف الإمامية وقع منه الشك، فنقول: سلمنا، فهل هذا يدل على أن جميع الإمامية، بما فيهم رواة النص من السلف، كانوا يجهلون ويشكون ويحارون؟! ما هي العلاقة بين البعض والكل في استدلالكم هذا يا أخي الزيدي؟! قليل من الإنصاف أرجوك.. وأما إن كان الكاظم الزيدي يريد أن يقول إن جميع سلف الإمامية كانوا كذلك، أي لم يوجد فيهم أناس عرفوا النص ورووه..

أقول: إن أراد هذا المعنى، فهو كذب محض.. وأرجو أن لا يكون أخي الكاظم الزيدي يتعمد الكذب..))، نعم! فقد تمّ توضيحُها من مُرادِنا في الأمر الأوّل والثّاني القريبة ، فإنّ مجرّد الدّعوى باتّصال السّند إلى المتقدّم من سلفِكم لا يَعني ذلك الاتّصال فعلاً قد صحّ ، أو أنّ معرفَة المُتقدّمين قد تمّت .

الأمرُ السّادس : قولكُم : ((وأنتقل إلى السبب الخامس حيث قال الكاظم الزيدي إن المانع من التسليم بالتواتر هو أن السادة الحسنيين والحسينيين الذين هم سلف الزيدية لم يعرفوا النص، مع كونهم فضلاء علماء.. أقول: الذي لم يعرف النص ليس حجة على من عرف، فلو فرضنا أن ما قلته صحيح، وأن الفضلاء الذي ذكرتهم لم يعرفوا النص، فهذا نقص في فضلهم، وليس طعنا في النص المتواتر عندنا، أتريد من الإمامي أن يرتاب في النص المتواتر عنده لأجل أن أئمة الزيدية لم يعرفوه؟! حقاً إنه اختراع في مجال الاستدلال والمحاججة.. لقد ذكرتني بشخص معجب بنفسه وعبادته، حين قال: لو كان الإمام المهدي

موجوداً للقيته..! وأنت تقول: لو كان النص على الاثني عشر ثابتاً لعرفه أئمة الزيدية..! وأنا أقول لك أيها الباحث العزيز: إن أئمة الزيدية ليسوا معصومين، إضافة إلى أنهم لن ينهلوا من معين المعصومين، ولذا حرموا من معرفة النصوص، كما حرم منها علماء أهل السنة..)) ، نعم! والحاصلُ هُنا أنّ الأخ المُعترِض لم يعلَمْ مكانَةً لأولئك الفاطميين الحسنيين والحُسينيين من غير أئمّتهم ، حتّى أنّه جعل جهَل مجموعِهم ليس قادحاً في النّص ، وقد كُنت أتكلّم عن إخوَة الأئمّة ، وأبناء الأئمّة ، وأبناء عُمومَة الأئمّة ، وأبناء أخوات الأئمّة ، البيت العَلوي الفاطميّ بمجوعِه ، إضافةً إلى ذلك الجَمْع من سلف الإماميّة وخواصّ الأئمّة الذين كانوا من روايات الأئمّة يَجهلون ذلك النصّ ، فكون أنّ ذلكَ عندَكُم لا يُؤثّر ، مع دعوى رواية الجَمْع عن الجمْع ، والطّبقَة عن الطّبقَة ، والتّواتر في الوسَط الشّيعي ، فذلكَ أتركُه لإنصَاف القارئ ، فمنْ ذكرنَاهم هُم من عليّة بني الحسن والحسين وأكابرِهم وأكارِمِهم علماً وفضلاً ومنزلةً لا يُقارنون بأصحَاب يُوسف أو طواغيت الأمّة حيث لا يَعلموا ما يدورُ في بيت النبوّة خصوصاً خبرٌ كهذا في الثّقل ، بل لم يُؤمنوا بوصيّة أو حتّى اختصاص لأئمّة دونَ أئمّة صلوات الله عليهم أجمَعين .

وكتبَه الشّريف أبو الحسَن الرّسي (الكَاظم الزّيدي)

يوم الثلاء الموافق ٢١/ ٦/ ١٤٣٥هـ .